BWC/CONF.VII/INF.1

28 September 2011
Arabic
Original: English

المؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

جنيف، ٥-٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت
استعراض سير العمل بالاتفاقية على النحو المنصوص عليه في مادتها الثانية عشرة

تاريخ وسريان تدابير بناء الثقة

وثيقة معلومات أساسية مقدمة من وحدة دعم التنفيذ

موجز

قررت اللجنة التحضيرية أن تطلب إلى وحدة دعم التنفيذ إعداد وثيقة معلومات أساسية عن تاريخ وسريان تدابير بناء الثقة المتفق عليها في المؤتمر الاستعراضي الثاني والمنقحة في المؤتمر الاستعراضي الثالث، مع تضمين الوثيقة بيانات في شكل جدول تلخيصي عن مشاركة الدول الأطراف في التدابير منذ المؤتمر الاستعراضي الأخير (انظر BWC/CONF.VII/PC/2، الفقرة ٢٤). وقد أعدت وحدة دعم التنفيذ هذه الوثيقة كما يجب وبينت فيها تاريخ وسريان تدابير بناء الثقة، بما في ذلك التغييرات الإجرائية التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي السادس. ويورد المرفق الأول الاستمارات المتفق عليها لتقديم تدابير بناء الثقة، ويظهر المرفق الثاني بيانات في شكل جدول تلخيصي عن مشاركة الدول الأطراف في هذه التدابير.

(A) GE.11-63791 011111 021111

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً – تاريخ تدابير بناء الثقة

١- اتفقت الدول الأطراف على مفهوم تدابير بناء الثقة ومحتواها العام أثناء المؤتمر الاستعراضي الثاني في عام ١٩٨٦، حيث حددت أربعة تدابير لبناء الثقة. ولم يحدد المؤتمر أساليب تقديم المعلومات ولا الاستمارات التي تُقدم بموجبها ولكنه أنشأ لهذا الغرض "اجتماعاً مخصصاً لخبراء علميين وتقنيين من الدول الأطراف لوضع الشكل النهائي لأساليب تبادل المعلومات والبيانات" انعقد في عام ١٩٨٧. وقد أعاد المؤتمر الاستعراضي الثالث في عام ١٩٩١ دراسة تدابير بناء الثقة واتفق على تعديلها وتوسيعها. ودرس المؤتمر الاستعراضي الرابع أيضاً تدابير بناء الثقة بيد أنه لم يُدخِل عليها أي تعديلات. ونظر المؤتمر الاستعراضي السادس في تدابير بناء الثقة لكنه لم يُجر أيضاً أي تغييرات على التدابير ذاتها أو على الاستمارات، لكنه نقح وجدّد جوانب متنوعة من إجراء تقديم تدابير بناء الثقة وتجميعها ونشرها، ومن الإبلاغ عن المشاركة.

ألف – المؤتمر الاستعراضي الثاني (٨-٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦)

٢- وافق المؤتمر الاستعراضي الثاني (انظر BWC/CONF.II/13) "وهو يضع ... في اعتباره أحكام المادة الخامسة والمادة العاشرة، وتصميماً منه على دعم سلطة الاتفاقية وتعزيز الثقة في تنفيذ أحكامها" على أنه "يتعين على الدول الأطراف أن تقوم على أساس التعاون المتبادل بتنفيذ التدابير التالية، بغية منع أو تقليل حدوث أية أوجه غموض وشكوك وشبهات، وبغية تحسين التعاون الدولي في ميدان الأنشطة البكتريولوجية (البيولوجية) السلمية". وكانت "التدابير التالية" التي صارت تُعرف باسم تدابير بناء الثقة هي:

تدبير بناء الثقة "ألف" – تبادل البيانات، بما في ذلك الاسم والموقع والنطاق والوصف العام للأنشطة، عن مراكز البحوث والمختبرات التي تفي بمعايير السلامة الوطنية أو الدولية العالية جداً الموضوعة للقيام، لأغراض مُصرَّح بها، بمعالجة مواد بيولوجية تنطوي على خطر كبير على الفرد والمجتمع، أو التي هي متخصصة في أنشطة بيولوجية مُصرَّح بها تتصل اتصالاً مباشراً بالاتفاقية.

تدبير بناء الثقة "باء" – تبادل المعلومات عن جميع ضروب تفشي الأمراض المُعدية والحوادث المماثلة التي تسببها التكسينات والتي تبدو خارجة عن النمط العادي فيما يتعلق بنوع الحادثة أو تطورها أو مكانها أو توقيتها. وإذا أمكن ذلك، ستشتمل المعلومات المقدمة على بيانات عن نوع المرض، والمنطقة المصابة به على وجه التقريب، وعدد حالات الإصابة به؛

تدبير بناء الثقة "جيم" – تبادل المعلومات بشأن التشجيع على نشر نتائج البحوث البيولوجية المتصلة اتصالاً مباشراً بالاتفاقية، في الجرائد العلمية المتاحة بوجه عام

للدول الأطراف، وكذلك التشجيع على أن تُستخدم للأغراض المُصرَّح بها للمعارف المكتسبة في هذه البحوث؛

تدبير بناء الثقة "دال" – تبادل المعلومات بشأن التشجيع النشيط للاتصالات بين العلماء الذين يضطلعون ببحوث بيولوجية تتصل اتصالاً مباشراً بالاتفاقية، بما في ذلك عمليات التبادل من أجل إجراء بحوث مشتركة على أساس متفق عليه بين الأطراف.

٣- ولم يذهب المؤتمر الاستعراضي الثاني أبعد من هذا الموجز في تناوله لنوع المعلومات التي ينبغي تبادلها، بيد أنه قرر "عقد اجتماع مخصص لخبراء علميين وتقنيين من الدول الأطراف لوضع الشكل النهائي لأساليب تبادل المعلومات والبيانات عن طريق القيام، ضمن جملة أمور، بوضع استمارات مناسبة تستخدمها الدول الأطراف لتبادل المعلومات المتفق عليها في هذا الإعلان الختامي، مما يمكِّن الدول الأطراف من اتباع إجراء موحَّد". وقد تقرر أن يجتمع هذا الفريق في جنيف في الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٧، وأن يحيط الدول الأطراف علماً بنتائج عمله بعد ذلك مباشرة.

٤- وأنشأ المؤتمر الاستعراضي الثاني أيضاً آلية مؤقتة تتيح تبادل المعلومات قبل البت في الأساليب. وحث المؤتمر الدول الأطراف على تطبيق هذه التدابير الأربعة فوراً وإبلاغ البيانات المتعلقة بذلك إلى إدارة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، كما طلبت إلى هذه الإدارة أن تتيح ما تتلقاه من معلومات لجميع الدول الأطراف.

باء – الاجتماع المخصص للخبراء العلميين والتقنيين من الدول الأطراف لوضع الشكل النهائي لأساليب تبادل المعلومات والبيانات (٣١ آذار/مارس – ١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٧)

٥- شارك ممثلون من ٣٩ دولة طرفاً في هذا الاجتماع، كما كان خبير من منظمة الصحة العالمية متاحاً للإجابة عن الأسئلة التقنية. وقد سجَّل التقرير الذي صدر عن الاجتماع (BWC/CONF.II/EX/2) عدداً من التفاهمات والاتفاقات التي تفصِّل أساليب تقديم بيانات تدابير بناء الثقة. وقد تضمنت الاتفاق على ما يلي:

(أ) ينبغي أن تُقدَّم جميع المعلومات بإحدى اللغات الرسمية للمؤتمر وأن تُرسل إلى إدارة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح ومن ثمّ تحوَّل على وجه السرعة، بالشكل الذي وردت به، إلى جميع الدول الأطراف؛

(ب) ينبغي أيضاً إتاحة المعلومات لمنظمة الصحة العالمية؛

(ج) ينبغي أن يجري أول تبادل للمعلومات والبيانات بأسرع ما في الإمكان وأن يُرسل إلى إدارة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح في موعد لا يتجاوز ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧؛

(د) ينبغي أن تُقدم المعلومات اللاحقة المطلوب توفيرها على أساس سنوي في موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل وأن تغطي السنة التقويمية السابقة.

٦- وقد اتفق الاجتماع على مبادئ توجيهية بشأن ما يشمله كل تدبير وبشأن نوع المعلومات المقدمة بالنسبة لكل تدبير: فمثلاً، أي نوع من مراكز البحوث يتعين إدراجها في تدبير بناء الثقة ألف، وما الذي يشكل تفشياً لمرض "يخرج عن النمط العادي" وبالتالي ينبغي إدراجه في تدبير بناء الثقة باء. وقد أعد الاجتماع استمارات عامة لتدابير بناء الثقة ألف وباء ودال (لم يجرِ إعداد أي استمارة لتدبير بناء الثقة جيم).

٧- وجرت أيضاً مناقشة الآثار المالية المترتبة على عملية تدابير بناء الثقة. ولاحظ التقرير أنه بينما طلب قرار الجمعية العامة ٥٨/٤١ ألف (١٩٨٦) إلى الأمين العام "أن يقدم ما يلزم من مساعدة وأن يوفِّر ما قد يتطلب الأمر من خدمات من أجل تنفيذ الأجزاء ذات الصلة من الإعلان الختامي" للمؤتمر الاستعراضي الثاني، أعلنت أمانة الأمم المتحدة "أنه لن تترتب على هذه الخدمات والمساعدة آثار مالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة وأن جميع التكاليف المتصلة بها ستفي بها الدول الأطراف في الاتفاقية، وفقاً للنظام الداخلي الذي اعتمده المؤتمر الاستعراضي الثاني"[(١)]. وهكذا فإن الموقف غير واضح إلى حد ما: فالأمم المتحدة لن تدفع أي تكاليف مرتبطة بسريان تدابير بناء الثقة من ميزانيتها العادية، ولكن في الوقت نفسه لم تتعهد الدول الأطراف في الاتفاقية صراحة بتحمل هذه التكاليف.

جيم - المؤتمر الاستعراضي الثالث (٩-٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١)

٨- عملاً بما قرره المؤتمر الاستعراضي الثاني، درس المؤتمر الاستعراضي الثالث فعالية تدابير بناء الثقة. ولهذا الغرض، لاحظت الدول الأطراف أهمية العملية واعترفت بتبادل المعلومات الذي جرى بين عامي ١٩٨٧ و١٩٩١. وقد سُلِّط مزيد من الضوء على أهمية تدابير بناء الثقة وذلك عندما ذُكرت، لأول مرة، في الإعلان الرسمي الذي افتتح الإعلان الختامي لهذا المؤتمر. حيث أعلنت الدول الأطراف رسمياً: "تصميمها على تعزيز تنفيذ وفعالية الاتفاقية وعلى مواصلة تقوية سلطتها، بما في ذلك من خلال تدابير بناء الثقة". وجرى حث جميع الدول الأطراف على تقديم المعلومات لجولات تبادل المعلومات المقبلة. ووُجه نداء خاص إلى الدول الأطراف التي لم تشارك في المؤتمر الاستعراضي الثالث لكي تشارك في تنفيذ تدابير بناء الثقة المتفق عليها.

(١) مذكرة من الأمانة، A/C.1/41/9.

٩- وتمخض استعراض تدابير بناء الثقة عن عدد من الاقتراحات لإجراء تعديلات، حظيت عدة منها بتوافق الآراء. وجاء في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث (BWC/CONF.III/23) ما يلي:

"بغية التشجيع على زيادة المشاركة ومواصلة تدعيم عملية تبادل المعلومات، يوافق المؤتمر على أن يؤكد من جديد تلك التدابير التي اتخذت في المؤتمر الاستعراضي الثاني مع إجراء التحسينات التالية: يضاف إعلان بشأن "لا شيء يستوجب الإعلان عنه" أو "لا جديد يستوجب الإعلان عنه"؛ ويعدل ويوسع تبادل البيانات بشأن مراكز البحوث والمختبرات؛ ويعدل تبادل المعلومات بشأن تفشي الأمراض المعدية والحوادث المماثلة التي تسببها التكسينات؛ ويعدل إجراء التعزيز النشط للاتصالات؛ وتضاف ثلاثة تدابير جديدة من تدابير بناء الثقة عنوانها "إعلان التشريعات والأنظمة والتدابير الأخرى"، و"إعلان الأنشطة السابقة في برامج أعمال البحث والتطوير البيولوجية الهجومية و/أو الدفاعية"، و"إعلان مرافق إنتاج اللقاحات".

وقد حددت هذه التعديلات مجموعة تدابير بناء الثقة الراهنة والتي تشمل ما يلي:

استمارة إعلان بشأن "لا شيء يستوجب الإعلان عنه" أو "لا جديد يستوجب الإعلان عنه"؛

تدبير بناء الثقة "ألف": مراكز البحوث والمختبرات وبرامج البحوث والتنمية في مجال الوقاية البيولوجية:

القسم ١: تبادل البيانات بشأن مراكز البحوث والمختبرات؛

القسم ٢: تبادل المعلومات بشأن البرامج الوطنية للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي؛

تدبير بناء الثقة "باء": تبادل المعلومات عن تفشي الأمراض المعدية والحوادث المماثلة التي تسببها التكسينات؛

تدبير بناء الثقة "جيم": التشجيع على نشر النتائج وتعزيز الاستفادة من المعرفة؛

تدبير بناء الثقة "دال": التشجيع النشط على الاتصالات؛

تدبير بناء الثقة "هاء": إعلان التشريعات والأنظمة والتدابير الأخرى؛

تدبير بناء الثقة "واو": إعلان الأنشطة السابقة في برامج أعمال البحث والتطوير البيولوجية الهجومية و/أو الدفاعية؛

تدبير بناء الثقة زاي: إعلان مرافق إنتاج اللقاحات.

١٠- وقد قام المؤتمر الاستعراضي الثالث بتحديث الاستمارات المستخدمة في تقديم المعلومات والبيانات بما يتماشى مع هذه التغييرات، كما قام بتنقيح المبادئ التوجيهية بشأن المعلومات التي ينبغي توفيرها (أُدمجت المبادئ التوجيهية في الاستمارات). وترد هذه الاستمارات، التي لم يطرأ عليها تغيير منذ المؤتمر الاستعراضي الثالث، في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

١١- وقد أعاد المؤتمر التأكيد على أنه ينبغي إرسال المعلومات المقدمة باستخدام الاستمارات الجديدة إلى إدارة (الآن مكتب) الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح سنوياً في موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل على أن تغطي السنة التقويمية السابقة.

١٢- ولاحظت الدول الأطراف أيضاً أن الإجراءات الجديدة والمنقحة ستضيف مزيداً من المهام لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح وتلقي عبئاً أكبر على وقته. ونتيجة لذلك طُلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يخصص موارد الموظفين اللازمة وغير ذلك من متطلبات مكتب شؤون نزع السلاح في جنيف للمساعدة على تنفيذ هذه الإجراءات بفعالية. وطُلب إلى الأمين العام أيضاً أن يتلقى المعلومات ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية وبقرارات المؤتمر الاستعراضي الثالث وأن يجمّعها ويتيحها للدول الأطراف. وأُشير إلى أن نظام قاعدة بيانات حاسوب مكتب شؤون نزع السلاح قد ييسر هذا العمل.

دال - المؤتمر الاستعراضي الرابع (٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر - ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

١٣- تكرر إعلان التزام الدول الأطراف بعملية تدابير بناء الثقة في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الرابع (BWC/CONF.IV/9) الذي استُهل بإعلان الدول الأطراف رسمياً: "تصميمها على تعزيز تنفيذ الاتفاقية وزيادة فعاليتها ومواصلة تقوية سلطاتها، بما في ذلك من خلال تدابير بناء الثقة ... التي اتفق عليها المؤتمران الاستعراضيان الثاني والثالث". ووفقاً لمقرر المؤتمر الاستعراضي الثالث، استعرض المؤتمر الاستعراضي الرابع فعالية تدابير بناء الثقة. ورحبت الدول الأطراف بتبادل المعلومات الذي يجري في إطار تدابير بناء الثقة. ولوحظ استمرار أهمية تدابير بناء الثقة، وكذلك مساهمتها في تعزيز الشفافية وبناء الثقة. ومع ذلك جرى الاعتراف بأن ثمة مجالاً لمزيد من التحسين. وسلم المؤتمر الاستعراضي الرابع بأن المشاركة في تدابير بناء الثقة منذ المؤتمر الاستعراضي الثالث لم تكن عالمية، وأن الاستجابات لم تكن جميعها سريعة أو كاملة. وفي هذا الصدد اعترفت الدول الأطراف بالمصاعب التقنية التي عانتها بعض الدول الأطراف فيما يتعلق بإعداد استجاباتها لتدابير الثقة. وحث المؤتمر جميع الدول الأطراف على أن تقدم في المستقبل إعلانات كاملة وفي الوقت المناسب.

١٤- ولاحظ المؤتمر أيضاً أن الفريق المخصص الذي أنشأه المؤتمر الخاص في عام ١٩٩٤ يقوم، كجزء من عمله، بالنظر في دمج التدابير الحالية واللاحقة المعزَّزة لبناء الثقة والشفافية،

حسب الاقتضاء، في نظام لتعزيز الاتفاقية. وربما كان هذا العمل المتواصل للفريق المخصص هو السبب الرئيسي لعدم إدخال المؤتمر الاستعراضي الرابع أي تغييرات على تدابير بناء الثقة.

هاء - المؤتمر الاستعراضي الخامس (١٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و١١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢)

١٥- على عكس المؤتمرات الاستعراضية السابقة، لم يعتمد المؤتمر الاستعراضي الخامس إعلاناً ختامياً. ونتيجة لذلك لم يتخذ أي مقررات بشأن تدابير بناء الثقة.

واو - المؤتمر الاستعراضي السادس (٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦)

١٦- علق المؤتمر الاستعراضي السادس على تدابير بناء الثقة بعبارات شبيهة بعبارات المؤتمر الاستعراضي الرابع مرحباً بتبادل المعلومات ومساهمة ذلك في تعزيز الشفافية وبناء الثقة، لكنه لاحظ العدد المحدود للدول الأطراف المقدمة لتقارير سنوية بشأن تدابير بناء الثقة. ورغم مقترحات من عدة دول أطراف، لم يتوصل المؤتمر إلى اتفاق بشأن تنقيح أو تعديل استمارات تدابير بناء الثقة. بيد أن المؤتمر أدرك فعلاً أن "الحاجة تدعو بإلحاح إلى زيادة عدد الدول الأطراف التي تشارك في تدابير بناء الثقة" "ومن أجل تحديث آلية نقل المعلومات"[٢]، وافق المؤتمر على عدة تدابير محددة بشأن الجوانب الإجرائية لتدابير بناء الثقة، وأسند المهام المتعلقة بذلك إلى وحدة دعم التنفيذ المنشأة حديثاً. ومن التغييرات الهامة التي أجريت على الترتيبات السابقة إدخال عملية تقديم تدابير بناء الثقة ونشرها إلكترونياً، وتعيين الدول الأطراف لمركز اتصال وطني، وإعداد رسالة تذكيرية توجَّه إلى الدول الأطراف قبل حلول أجل التقارير بثلاثة أشهر.

١٧- وفيما يلي التدابير المحددة التي وافق عليها المؤتمر الاستعراضي السادس[٣]:

(أ) تقوم وحدة دعم التنفيذ في إدارة[الآن مكتب] الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، بمساعدة الدول الأطراف المهتمة، باستحداث صيغة إلكترونية لاستمارات تدابير بناء الثقة الموجودة؛

(ب) تنشر الاستمارات الإلكترونية بعد استكمالها وتوضع تحت تصرف الدول الأطراف، بموافقة الدولة الطرف التي تقدمها، على موقع آمن على الإنترنت يتم إنشاؤه تحت رعاية وحدة دعم التنفيذ. ولا ينبغي تعميم المعلومات التي تقدمها دولة طرف بهذا الشكل إلا بإذنها الصريح؛

---

(٢) BWC/CONF.VI/6، الفقرة ٢٤.

(٣) انظر BWC/CONF.VI/6، الجزء الثالث، الفقرة ٨.

(ج) تدعى الدول الأطراف إلى تقديم الاستمارات باستخدام الصيغة الإلكترونية. وللدول الأطراف الراغبة في تقديم استمارات ورقية مملوءة بدلاً من استمارات إلكترونية أن تفعل ذلك. وستقوم وحدة دعم التنفيذ بإدخال البيانات المقدمة كتابة في موقع الإنترنت الآمن بموافقة الدولة الطرف التي تقدمها لإتاحتها إلكترونياً لجميع الدول الأطراف؛

(د) تقوم وحدة دعم التنفيذ بجمع طلبات وعروض المساعدة في مركز واحد لعرض تدابير بناء الثقة؛

(هـ) تقوم وحدة دعم التنفيذ بإطلاع الدول الأطراف بانتظام على المعلومات الواردة بشأن بتدابير بناء الثقة وتقديم إحصاءات عن مستوى المشاركة في الاجتماعات السنوية للدول الأطراف؛

(و) تعين الدول الأطراف مركزاً وطنياً للاتصال يكلف بعرض تدابير بناء الثقة، وإرسال المعلومات المفصلة المتعلقة بالاتصال إلى وحدة دعم التنفيذ؛

(ز) ترسل وحدة دعم التنفيذ إلى مراكز الاتصال إشعاراً لإبلاغ الدول الأطراف بالموعد النهائي المحدد لتقديم المعلومات بموجب إجراء تبادل المعلومات (١٥ نيسان/أبريل) قبل انقضاء هذا الموعد النهائي بثلاثة أشهر على الأقل.

١٨- وبالإضافة إلى ذلك، أدرج المؤتمر المهام التالية المتصلة بتدابير بناء الثقة ضمن ولاية وحدة دعم التنفيذ[٤]:

(أ) استلام تدابير بناء الثقة من الدول الأطراف وتوزيعها عليها؛

(ب) إرسال إشعارات إلى الدول الأطراف بشأن تقاريرها السنوية؛

(ج) تجميع وتوزيع بيانات عن تدابير بناء الثقة وتقديم معلومات بشأن المشاركة في كل اجتماع من اجتماعات الدول الأطراف؛

(د) إنشاء موقع آمن على الشبكة بشأن تدابير بناء الثقة وصيانته وإتاحة سبل الوصول إليه للدول الأطراف دون سواها؛

(هـ) العمل كمركز لتبادل المعلومات من أجل تقديم المساعدة المتعلقة بإعداد تدابير بناء الثقة؛

(و) تيسير أنشطة تعزيز المشاركة في عملية وضع تدابير بناء الثقة كما وافقت عليها الدول الأطراف.

١٩- ووافق المؤتمر أيضاً على أن تدابير بناء الثقة جديرة بإيلائها "اهتماماً أكبر وأشمل" في المؤتمر الاستعراضي السابع.

(٤) انظر BWC/CONF.VI/6، الجزء الثالث، الفقرة ٥ باء.

ثانياً – سريان تدابير بناء الثقة

٢٠- تفرض العملية السنوية لتقديم المعلومات المتعلقة بتدابير بناء الثقة وتجميعها وتوزيعها متطلبات تشغيلية على الدول الأطراف وعلى وحدة دعم التنفيذ/مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، بوصفها المؤسسة الداعمة، على حد سواء.

ألف – التزامات الدول الأطراف

٢١- كما لوحظ أعلاه، يتعين على كل دولة طرف في الاتفاقية أن تقدم بياناً عن تدابير بناء الثقة كل عام، حتى وإن كانت لمجرد الإعلان أن ليس لديها شيء يستوجب الإعلان عنه أو لا جديد يستوجب الإعلان عنه. وينبغي في هذه البيانات استخدام استمارات تدابير بناء الثقة (BWC/CONF.III/23، مرفق الإعلان الختامي، الملحق بهذه الوثيقة بوصفه المرفق الأول)، التي توجد نسخ إلكترونية منها في الموقع الشبكي لوحدة دعم التنفيذ (www.unog.ch/bwc/cbms). وتُستهل الاستمارات بإعلان ابتدائي يتيح للدول الأطراف أن تبين أنه "لا شيء يستوجب الإعلان عنه" لديها أو "لا جديد يستوجب الإعلان عنه" لكل من المجالات السبعة المغطاة. وينبغي أن تقدم البيانات التي تغطي السنة التقويمية السابقة إلى وحدة دعم التنفيذ بحلول ١٥ نيسان/أبريل سنوياً. ويمكن تقديم البيانات، وهي بالفعل تُقدم، بأي من لغات الأمم المتحدة الرسمية.

٢٢- وحتى ٢٠٠٦، لم يكن هناك أي إلزام بتسمية مركز اتصال وطني للتعامل مع تدابير بناء الثقة. بيد أن ذلك تغير حينما قرر المؤتمر الاستعراضي السادس أن "تعين الدول الأطراف مركزاً وطنياً للاتصال يكلف بعرض تدابير بناء الثقة". ومنذئذ، وحتى أيلول/سبتمبر ٢٠١١، عينت ٧٥ من الدول الأطراف مركز اتصال وطنياً.

باء – دور وحدة دعم التنفيذ

٢٣- حتى ٢٠٠٦، وحسب التفويض الممنوح بموجب مقررات المؤتمرات الاستعراضية، يتلقى مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح البيانات المتعلقة بتدابير بناء الثقة من الدول الأطراف، ويجمّعها "بالشكل الذي ترد به" (أي دون ترجمة أو تحرير أو تشكيل أو أي تعديل آخر) في وثيقة واحدة. ومن ثَمّ كانت تُطبع هذه الوثيقة، التي يتجاوز حجمها عادة ١ ٠٠٠ صفحة وتتضمن خليطاً من جميع اللغات الرسمية الست، وتوزع على البعثات الدائمة للدول الأطراف في نيويورك وجنيف. وتُنشر البيانات المتأخرة الواردة من الدول الأطراف في وثائق إضافية تُنتج وتُوزع بالطريقة نفسها. ولم يؤذن بشكل صريح لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بتوجيه رسائل تذكيرية، ومتابعة مسألة التأخر في تقديم البيانات أو عدم تقديمها، أو بتقديم المساعدة إلى الدول الأطراف في ملء الاستمارات وتقديمها.

٢٤- وكما ذُكر أعلاه، أجرى المؤتمر الاستعراضي السادس تنقيحات وتحديثات كبيرة على إجراء التقديم والتوزيع، وأسند مسؤولية إدارة عملية تدابير بناء الثقة إلى وحدة دعم التنفيذ. ومنذ ٢٠٠٧، والوحدة تدير تدابير بناء الثقة وفقاً للإجراءات التي وضعها المؤتمر. وتحديداً، تقوم الوحدة بما يلي:

(أ) تقدم النسخ الإلكترونية للاستمارات الفارغة المتعلقة بتدابير بناء الثقة؛

(ب) توجه رسالة تذكيرية إلى الدول الأطراف، ثلاثة أشهر قبل أجل ١٥ نيسان/أبريل السنوي المحدد لتقديم البيانات؛

(ج) تتلقى بيانات تدابير بناء الثقة من الدول الأطراف، وتضع بيانات كل دولة على موقع الوحدة الشبكي المقيَّد الدخول إليه (www.unog.ch/bwc/restricted لا تدخله سوى الدول الأطراف)، ما لم توعز الدولة الطرف بخلاف ذلك:

'١' ولما تطلب الدولة الطرف ذلك، تضع وحدة دعم التنفيذ أيضاً بيانات تدابير بناء الثقة للدولة على الموقع الشبكي المفتوح، حيث يمكن للجمهور العام الاطلاع عليه؛

'٢' لما تطلب الدولة المقدمة للبيانات عدم وضع بياناتها على أي موقع شبكي، تعمم وحدة دعم التنفيذ البيانات على جميع الدول الأطراف في نسخة مطبوعة فقط؛

(د) ترد الوحدة على الاستفسارات وتقدم التوجيه، لدى طلبه، إلى الدول الأطراف بشأن ملء بيانات تدابير بناء الثقة، وتيسر تقديم المساعدة، عند الضرورة؛

(ه) تساعد الدول الأطراف، لدى طلبها، بشأن أي أنشطة، وحلقات عمل، وما إلى ذلك، قصد تعزيز أو مناقشة تدابير بناء الثقة (على سبيل المثال، أُنتج دليل المشاركة في تدابير بناء الثقة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية في ٢٠٠٩ بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي)؛

(و) تقدم البيانات الإحصائية الأساسية بشأن المشاركة في تدابير بناء الثقة في تقرير الوحدة السنوي المقدم إلى الدول الأطراف.

٢٥- ولا تقوم وحدة دعم التنفيذ بأي تحليل لمضمون بيانات تدابير بناء الثقة، ونظراً لتفاوت أشكال البيانات ولغاتها، لا تستطيع الوحدة سوى تجميع أبسط الإحصاءات المتعلقة بالمشاركة. وتُنشر هذه الإحصاءات في التقرير السنوي للوحدة المقدم إلى الدول الأطراف.

جيم – المشاركة

٢٦- ظل مستوى المشاركة في بيانات تدابير بناء الثقة منخفضاً نسبياً، وغالبية الدول الأطراف لا تشارك بانتظام. فقد شارك مجموع ١١٢ دولة طرفاً مرة واحدة على الأقل[٥]، بينما لم يشارك من هذه الدول سوى ٨٦ دولة مرة واحدة على الأقل منذ المؤتمر الاستعراضي السادس. ورغم أن مستوى المشاركة ظل يتزايد باطراد منذ المؤتمر الاستعراضي السادس وإنشاء وحدة دعم التنفيذ، لا ترد البيانات سوى من ٦٠ إلى٧٠ دولة فقط. ويبين المرفق الثاني (بالإنكليزية فقط) بيانات في شكل جداول تلخيصية تبين أعداد الدول الأطراف المشاركة في تقديم بيانات تدابير بناء الثقة كل عام منذ آخر مؤتمر استعراضي، وكل عام منذ الأخذ بهذه التدابير في عام ١٩٨٧.

(٥) يشمل هذا الرقم الدول الأطراف الحالية التي شاركت كجزء من دولة سابقة. فعلى سبيل المثال، حُسبت الدول التي كانت تشكل في الماضي يوغوسلافيا كدول مشاركة، لأن يوغوسلافيا ككل كانت مشاركة.

المرفق الأول

الاستمارات المتفق عليها لتقديم البيانات المتعلقة بتدابير بناء الثقة[٦]

تم الاتفاق في المؤتمر الاستعراضي الثالث على أن تقدم جميع الدول الأطراف الحاضرة الإعلان التالي:

١- استمارة الإعلان عن "لا شيء يستوجب الإعلان عنه" أو "لا جديد يستوجب الإعلان عنه" الواجب استعمالها في تبادل المعلومات

التدبير	لا شيء يستوجب الإعلان عنه	لا جديد يستوجب الإعلان عنه
ألف، القسم ١	☐	☐
ألف، القسم ٢'١'	☐	☐
ألف، القسم ٢'٢'	☐	☐
ألف، القسم ٢'٣'	☐	☐
باء '١'	☐	☐
باء '٢'	☐	☐
جيم	☐	☐
دال	☐	☐
هاء	☐	☐
واو	☐	☐
زاي	☐	☐

(يرجى وضع علامة في المربع المناسب (المربعات المناسبة) بالنسبة لكل تدبير)

التاريخ: _____

الدولة الطرف في الاتفاقية: _____

(٦) مستنسخة من مرفق الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث، BWC/CONF.III/23.

٢- تدبير بناء الثقة "ألف"

القسم ١
تبادل البيانات عن مراكز البحوث والمختبرات

تم الاتفاق في المؤتمر الاستعراضي الثالث على أن تواصل الدول الأطراف تنفيذ ما يلي:

"تبادل البيانات، بما في ذلك الاسم والموقع ونطاق الأنشطة ووصف عام لها، التي تتعلق بمراكز البحوث والمختبرات التي تستوفي مستويات سلامة عالية جداً على الصعيد الوطني أو الدولي لتداول المواد البيولوجية، ذات الأغراض المباحة، والتي تمثل درجة عالية من المخاطر الفردية أو المجتمعية، أو التي تتخصص في الأنشطة البيولوجية المباحة والمتصلة مباشرة بالاتفاقية".

الأساليب

اتفق المؤتمر الاستعراضي الثالث على أن تقدم الدول الأطراف بيانات عن كل مرفق يقع في أراضيها أو يخضع لولايتها أو سيطرتها في أي مكان، وتكون به أي مختبرات تطبق أقصى درجة للاحتواء وتفي بالمعايير الموضوعة لمثل هذه المختبرات على النحو الموضح في دليل منظمة الصحة العالمية لعام ١٩٨٣ بشأن السلامة الحيوية في المختبرات، من قبيل المختبرات التي حدد لها مستوى السلامة الحيوية رقم ٤ (BL4) أو P4 أو مستويات مكافئة.

الاستمارة ألف، القسم ١

تبادل البيانات عن مراكز البحوث والمختبرات[٧]

١- اسم (أسماء) المرفق[٨] _____

٢- المنظمة أو الشركة العامة أو _____

٣- الخاصة المسؤولة _____

(٧) تحدد بصورة مستقلة وحدات الاحتواء وهي وحدات ثابتة لمعالجة المرضى تشكل جزءاً لا يتجزأ من المختبرات.

(٨) يرجى بالنسبة للمرافق التي تضم وحدات للاحتواء الأقصى والتي تشارك في البرنامج الوطني للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي، ذكر اسم المرفق مع بيان أنه "معلن عنه وفقاً للاستمارة ألف، القسم ٢'٣'".

٣- الموقع والعنوان البريدي _____

_____

_____

_____

٤- مصدر (مصادر) تمويل النشاط المبلغ عنه، بما في ذلك بيان ما إذا كان النشاط يمول بالكامل أو جزئياً من وزارة الدفاع

_____

٥- عدد وحدات الاحتواء الأقصى[٩] في مركز البحوث و/أو المختبر، مع الإشارة إلى حجم كل منها (م٢)

_____

٦- في حالة عدم وجود وحدات احتواء أقصى، يبين أعلى مستوى للحماية

_____

٧- نطاق الأنشطة ووصف عام لها، بما في ذلك نوع (أنواع) الكائنات الدقيقة و/أو التكسينات حسب الاقتضاء

_____

_____

_____

القسم ٢

تبادل المعلومات عن البرنامج الوطني للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي

تم الاتفاق في المؤتمر الاستعراضي الثالث على أن تنفذ الدول الأطراف ما يلي:

في سبيل زيادة شفافية البرامج الوطنية للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي، تعلن الدول الأطراف ما إذا كانت تنفذ مثل هذه البرامج أم لا. واتفقت الدول الأطراف على أن تقدم سنوياً معلومات مفصلة عن برامج البحث والتطوير التي تنفذها في مجال الدفاع البيولوجي، بما في ذلك ملخصات عن أهداف وتكاليف الأعمال التي يقوم بها المتعاقدون وفي سائر المرافق. وفي حالة عدم تنفيذ برنامج للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي، يقدم تقرير صفري.

(٩) وفقاً لدليل منظمة الصحة العالمية للسلامة الحيوية في المختبرات، أو ما يعادله.

تقدم الدول الأطراف إعلانات وفقاً للاستمارات المرفقة، التي تتطلب المعلومات التالية:

١- هدف وملخص أنشطة البحث والتطوير الجارية مع بيان ما إذا كان العمل يجري في المجالات التالية: الاتقاء، دراسات على الإمراضية والفوعة، أساليب التشخيص، بيولوجيا الهواء، الكشف، المعالجة، علم التكسينات، الحماية المادية، التطهير، والبحوث الأخرى ذات الصلة؛

٢- ما إذا كانت تستخدم مرافق تعاقدية أو مرافق غير دفاعية أخرى، وإجمالي التمويل الذي يقدم لهذا الجزء من البرنامج؛

٣- التركيب التنظيمي للبرنامج وعلاقات التبليغ فيه؛

٤- المعلومات التالية فيما يتعلق بمرافق الدفاع وغيره من المرافق الحكومية الأخرى التي تركز فيها أعمال البحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي:

(أ) الموقع؛

(ب) مسطحات الطوابق (بالمتر المربع) في المرافق، بما في ذلك المسطحات المخصصة لمختبرات المستويات BL2 وBL3 وBL4؛

(ج) إجمالي عدد الموظفين المستخدمين، بمن فيهم الذين يتعاقدون للعمل المتفرغ لمدة تزيد على ستة شهور؛

(د) أعداد الموظفين المبلغ عنهم في البند (ج) موزعة حسب الفئات التالية: مدنيون، عسكريون، باحثون علميون، تقنيون، مهندسون، موظفو دعم وموظفون إداريون؛

(هـ) قائمة بالتخصصات العلمية للموظفين العلميين/الهندسيين؛

(و) مصدر التمويل ومستوى التمويل في المجالات الثلاثة التالية: البحث والتطوير، الاختبار، التقييم؛

(ز) سياسة النشر وقائمة بالبحوث والتقارير المتاحة للجمهور.

الاستمارة ألف، القسم ٢'١'

إعلان البرنامج الوطني للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي

هل هناك برنامج وطني لأعمال البحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي داخل إقليم الدولة الطرف أو في أي مكان يخضع لولايتها أو سيطرتها؟ تتضمن أنشطة مثل هذا البرنامج الاتقاء، ودراسات على الإمراضية والفوعة، أساليب التشخيص، بيولوجيا الهواء، الكشف، المعالجة، علم التكسينات، الحماية المادية، التطهير، والبحوث الأخرى ذات الصلة.

نعم/لا

إذا كان الجواب على (١) بنعم، تستوفى بيانات الاستمارة ألف، القسم ٢'٢' التي تقدم وصفاً للبرنامج.

الاستمارة ألف، القسم ٢'٢'

البرنامج الوطني للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي

الوصف

١- تبين أهداف البرنامج وطريقة تمويله وتلخص أهم أنشطة البحث والتطوير التي تنفذ في البرنامج. وتتضمن المجالات التي يتناولها الوصف: الاتقاء، دراسات على الإمراضية والفوعة، أساليب التشخيص، بيولوجيا الهواء، الكشف، المعالجة، علم التكسينات، الحماية المادية، التطهير، والبحوث الأخرى ذات الصلة.

٢- يبين إجمالي تمويل البرنامج ومصدره.

٣- هل تنفذ بعض جوانب هذا البرنامج بموجب عقد مع الصناعة أو مؤسسات أكاديمية أو في مرافق أخرى غير دفاعية؟

نعم/لا

٤- إذا كان الجواب نعم، ما هي النسبة من إجمالي اعتمادات البرنامج التي تصرف في هذه المرافق المتعاقدة أو المرافق الأخرى؟

٥- تلخص أهداف ومجالات بحوث البرنامج التي يؤديها متعاقدون أو تؤدى في المرافق الأخرى بالاعتمادات المحددة في الفقرة ٤.

٦- يقدم مخطط للهيكل التنظيمي للبرنامج وعلاقات التبليغ (بما في ذلك المرافق المشاركة في البرنامج كل على حدة).

٧- يقدم إعلان وفقاً للاستمارة ألف، القسم ٢'٣' عن كل مرفق، حكومي أو غير حكومي، تخصص نسبة كبيرة من موارده للبرنامج الوطني للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي، داخل إقليم الدولة صاحبة الإبلاغ أو في أي مكان يخضع لولايتها أو سيطرتها.

الاستمارة ألف، القسم ٢'٣'

البرنامج الوطني للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي

المرافق

تستوفى استمارة عن كل مرفق معلن عنه وفقاً للفقرة ٧ من الاستمارة ألف، القسم ٢'٢'.

في المرافق المتقاسمة تقدم المعلومات التالية وذلك فيما يتعلق بالجزء المخصص للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي فحسب.

١- ما اسم المرفق؟

_____

٢- أين يقع (يدرج العنوان والموقع الجغرافي كلاهما)؟

_____

٣- مسطح المساحات المختبرية تبعاً لمستوى الاحتواء:

المستوى BL2 _____ (متر مربع)

المستوى BL3 _____ (متر مربع)

المستوى BL4 _____ (متر مربع)

إجمالي مساحة المختبر _____ (متر مربع)

٤- الهيكل التنظيمي لكل مرفق

'١' إجمالي عدد الموظفين _____

'٢' توزيع الموظفين

عسكريون _____

مدنيون _____

'٣' توزيع الموظفين تبعاً للفئات:

باحثون علميون _____

مهندسون _____

تقنيون _____

موظفون إداريون وموظفو دعم _____

'٤' قائمة بالتخصصات العلمية الممثلة في الموظفين العلميين/الهندسيين

_____

'٥' هل موظفو المتعاقد يعملون في المرفق؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هو عددهم تقريباً؟

_____

'٦' ما هو (هي) مصدر (مصادر) تمويل العمل الذي يجري في المرفق، بما في ذلك بيان ما إذا كان النشاط يمول بالكامل أو جزئياً بواسطة وزارة الدفاع؟

_____

'٧' ما هي مستويات تمويل المجالات البرنامجية التالية:

البحث _____

التطوير _____

الاختبار والتقييم _____

'٨' صف بإيجاز سياسة المرفق في مجال النشر:

_____

_____

'٩' تقدم قائمة بالبحوث والتقارير المتاحة للجمهور من بين ما صدر عن الأعمال خلال الشهور الـ ١٢ الأخيرة. (تدرج أسماء المؤلفين وعناوين الدراسات، والمراجع الكاملة).

_____

_____

٥- صف بإيجاز أعمال الدفاع البيولوجي التي أجريت بالمرفق، بما في ذلك نوع (أنواع) الكائنات الدقيقة* و/أو التكسينات التي درست، وكذلك الدراسات الخارجية للإيروسولات البيولوجية.

* بما في ذلك الفيروسات والبريونات.

٣- تدبير بناء الثقة "باء"

تبادل المعلومات بشأن تفشي الأمراض المعدية والأحداث المشابهة التي تسببها التكسينات

اتفق في المؤتمر الاستعراضي الثالث على أن تواصل الدول الأطراف تنفيذ ما يلي:

تبادل المعلومات بشأن تفشي الأمراض المعدية والأحداث المشابهة التي تسببها التكسينات، وبشأن جميع الأحداث التي تبدو أنها تحيد عن النمط الطبيعي فيما يتعلق بنوع الحدث، أو تطوره أو مكانه أو زمن وقوعه. ويجب أن تتضمن المعلومات التي تقدم عن الأحداث التي تحيد عن النمط الطبيعي، حالما يكون ذلك متاحاً، بيانات عن نوع المرض، والمساحة المتأثرة بالتقريب، وعدد الحالات.

الأساليب

اتفق المؤتمر الاستعراضي الثالث على التعريف التالي:

إن التفشي أو الوباء هو حدوث عدد كبير بشكل غير عادي أو غير متوقع من حالات مرض أو حدث متصل بالصحة في مكان معين وزمن معين. وتختلف أعداد الحالات التي تعتبر غير عادية تبعاً للمرض أو الحدث والمجتمع المعني.

وعلاوة على ذلك، أشير إلى التعاريف التالية:

يُعرَّف وباء المرض المعدي بأنه حدوث عدد كبير بشكل غير عادي أو غير متوقع من حالات مرض معروف أو يشك في أنه من أصل معدٍ بالنسبة لمكان معين وزمن معين. وهو عادة حالة تتطور بسرعة ويتطلب استجابة سريعة (وثيقة داخلية لمنظمة الصحة العالمية CDS/Mtg/82.1).

حدوث حالات مرض أو سلوك معين يتصل بالصحة، أو أي أحداث أخرى تتصل بالصحة، في مجتمع أو منطقة ما، بشكل يتجاوز بوضوح ما هو متوقع عادة. ويحدد بدقة المجتمع أو المنطقة، والفترة الزمنية التي تحدث فيها الحالات. ويختلف عدد الحالات الذي يبين وجود وباء ما تبعاً للعامل المسبب، وحجم ونوع السكان المعرضين، والخبرة السابقة أو عدم وجود تعرض سابق للمرض، وزمن ومكان الحدوث: لذلك فإن الوبائية شيء نسبي بالمقارنة مع التواتر العادي للمرض في المنطقة نفسها بين السكان المعنيين، في نفس الفصل من السنة. ويتطلب ظهور حالة واحدة من مرضٍ سارٍ لم يكن موجوداً لفترة طويلة بين مجموعة سكانية ما أو الغزو الأول لمرض لم يعرفٍ من قبل في تلك المنطقة الإبلاغ عنه فوراً وإجراء استقصاء ميداني كامل: وظهور حالتين من هذا المرض تترافقان في الزمن والمكان

يمكن أن يكون دليلاً كافياً لاعتباره وباءً. (J. M. Last, *A Dictionary of Epidemiology*, Oxford University Press, New York, Oxford, Toronto, 1983).

واتفق المؤتمر الاستعراضي الثالث على ما يلي:

١- في تعيين ما يشكل تفشياً يوصى بأن تسترشد الدول الأطراف بما ذكر أعلاه.

٢- نظراً لعدم وجود معايير عالمية لما يمكن أن يشكل خروجاً عن النمط العادي، اتفقت الدول الأطراف على أن تستخدم نظم التبليغ الوطنية القائمة استخداماً كاملاً فيما يتعلق بأمراض الإنسان وكذلك أمراض الحيوان والنبات، حيثما أمكن، والنظم القائمة في إطار منظمة الصحة العالمية، وذلك لتقديم تحديث سنوي للمعلومات الأساسية عن الأمراض التي تسببها الكائنات التي تستوفي معايير مجموعات المخاطر الثانية والثالثة والرابعة وفقاً للتصنيف الوارد في دليل منظمة الصحة العالمية للسلامة البيولوجية في المختبرات الصادر في عام ١٩٨٣، والتي لا يشكل حدوثها في مناطقها بالضرورة حوداً عن الأنماط العادية*.

٣- ويعتبر تبادل البيانات عن التفشيات التي يبدو أنها خروج عن النمط العادي ذا أهمية خاصة في الحالات التالية:

- عندما لا يمكن تحديد سبب التفشي بسرعة أو يصعب تشخيص العامل المسبب**؛
- عندما يكون سبب المرض كائنات تستوفي معايير مجموعة المخاطر الثالثة أو الرابعة، وفقاً للتصنيف الوارد في دليل منظمة الصحة العالمية للسلامة الحيوية في المختبرات الصادر في ١٩٨٣؛
- عندما يكون العامل المسبب غريباً عن المنطقة المعنية؛
- عندما يتبع المرض في تطوره نمطاً غير عادي؛
- عندما يحدث المرض بالقرب من مراكز بحوث أو مختبرات تخضع لتبادل البيانات بمقتضى البند ألف؛
- عندما تنشأ شكوك في إمكانية حدوث مرض جديد.

---

* ينبغي أن تقدم هذه المعلومات وفقاً للاستمارة باء '١'.

** من المفهوم أن ذلك قد يتضمن كائنات يتم تحويلها إلى كائنات ممرضة عن طريق أساليب البيولوجيا الجزيئية، من قبيل الهندسة الجينية.

٤- ولتعزيز الثقة، ينبغي أن يصدر تقرير أولي عن تفشي أي مرض معدٍ أو حدث مشابه يخرج عن النمط العادي حالما يكتشف التفشي على أن يعقبه صدور تقارير سنوية. ولتمكين الدول الأطراف من اتباع إجراءات موحدة، اتفق المؤتمر على استخدام الاستمارة باء '٢' بقدر ما تكون المعلومات معروفة و/أو منطبقة، وذلك لتبادل المعلومات الأولية والمعلومات السنوية.

٥- في سبيل تحسين التعاون الدولي في مجال الأنشطة البكتريولوجية (البيولوجية) السلمية ولمنع أو تقليل حدوث حالات غموض أو شكوك أو ريبة، تشجع الدول الأطراف على دعوة خبراء من دول أطراف أخرى للمساعدة في التصرف حيال التفشي، وعلى الموافقة على تلبية مثل هذه الدعوات.

الاستمارة باء '١'

معلومات أساسية عن تفشي الأمراض المعدية التي يمكن التبليغ عنها

المرض	عدد الحالات كل سنة				
	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢

الاستمارة باء '٢'

معلومات أساسية عن تفشي الأمراض المعدية التي يمكن التبليغ عنها

١- وقت اكتشاف التفشي _____

٢- الموقع والمساحة التقريبية المتأثرة _____

٣- نوع المرض/التسمم _____

٤- مصدر المرض/التسمم المشتبه _____

٥- العامل المسبب المحتمل (العوامل المسببة المحتملة) _____

٦- الخصائص الرئيسية للنظم _____

٧- الأعراض بالتفصيل، عند الانطباق _____

- في الجهاز التنفسي _____
- في الجهاز الدوري _____
- في الجهاز العصبي/أعراض سلوكية _____
- في الأمعاء _____
- أعراض جلدية _____
- في الكلى _____
- أعراض أخرى _____

٨- الخروج (أوجه الخروج) عن النمط العادي فيما يتعلق بما يلي:

- النوع _____
- التطور _____
- مكان الحدوث _____
- زمن الحدوث _____
- الأعراض _____
- نمط الفوعة _____
- نمط مقاومة العقاقير _____
- العامل الذي (العوامل التي) يصعب تشخيصها _____

- وجود نواقل غير عادية _____
- خصائص أخرى _____

٩- العدد التقريبي للحالات الأولى _____

١٠- العدد التقريبي لإجمالي الحالات _____

١١- عدد الوفيات _____

١٢- تطور التفشي _____

١٣- التدابير التي اتخذت _____

٤- تدبير بناء الثقة "جيم"

تشجيع نشر النتائج وتعزيز استخدام المعرفة

تم الاتفاق في المؤتمر الاستعراضي الثالث على أن تواصل الدول الأطراف تنفيذ ما يلي:

"تشجيع نشر نتائج البحوث البيولوجية التي تتصل اتصالاً مباشراً بالاتفاقية، في المجالات العلمية المتاحة عموماً للدول الأطراف، وكذلك تعزيز استخدام المعرفة المكتسبة من هذه البحوث للأغراض المباحة".

الأساليب

اتفق المؤتمر الاستعراضي الثالث على ما يلي:

١- يوصي بألا يحظر عموماً نشر البحوث الأساسية في العلوم البيولوجية، وبخاصة ما يتصل منها بالاتفاقية اتصالاً مباشراً، وبألاّ يحظر كذلك نشر البحوث التطبيقية بالقدر الممكن دون انتهاك المصالح الوطنية والتجارية.

٢- تشجع الدول الأطراف على تقديم معلومات عن سياساتها بشأن نشر نتائج البحوث البيولوجية، موضحة، من بين جملة أمور، سياساتها فيما يتعلق بنشر نتائج البحوث الجارية في مراكز البحوث والمختبرات التي تخضع لتبادل المعلومات بموجب البند "ألف" ونشر البحوث المتعلقة بتفشيات الأمراض التي يشملها البند "باء"، وتوفير معلومات عن المجلات العلمية ذات الصلة وغيرها من المطبوعات العلمية ذات الصلة المتاحة عموماً للدول الأطراف.

٣- وناقش المؤتمر الاستعراضي الثالث مسألة التعاون والمساعدة فيما يتعلق بسلامة تداول المواد البيولوجية التي تشملها الاتفاقية. وخلص إلى أن محافل دولية أخرى تهتم بهذا المجال وأعرب عن دعمه للجهود الرامية إلى تعزيز هذا التعاون.

٥- تدبير بناء الثقة "دال"

تعزيز الاتصالات بصورة فعالة

تم الاتفاق في المؤتمر الاستعراضي الثالث على أن تواصل الدول الأطراف تنفيذ ما يلي:

"التعزيز الفعال للاتصالات بين الخبراء العلميين، وسائر الخبراء والمرافق، المشتركين في إجراء بحوث بيولوجية تتصل بالاتفاقية اتصالاً مباشراً، بما في ذلك التبادلات والزيارات لإجراء بحث مشترك على أساس يتفق عليه".

الأساليب

اتفق المؤتمر الاستعراضي الثالث على ما يلي:

من أجل تعزيز الاتصالات المهنية بين الخبراء العلميين بشكل عال، وتعزيز مشاريع البحوث المشتركة وغيرها من الأنشطة الرامية إلى منع أو تقليل حدوث جوانب غموض أو شكوك أو ريبة، وإلى تحسين التعاون الدولي في مجال الأنشطة البكتريولوجية (البيولوجية) السلمية، تشجع الدول الأطراف على تقديم معلومات بالقدر المستطاع عما يلي:

- ما هو مخطط من مؤتمرات دولية وحلقات دراسية وندوات وأي أحداث مشابهة تتناول البحوث البيولوجية التي تتصل بالاتفاقية اتصالاً مباشراً؛
- الفرص الأخرى لتبادل الخبراء العلميين، أو البحوث المشتركة، أو أي تدابير أخرى لتعزيز الاتصالات بين الخبراء العلميين الذين يقومون ببحوث بيولوجية تتصل بالاتفاقية اتصالاً مباشراً.

ولتمكين الدول الأطراف من اتباع إجراءات موحدة، اتفق المؤتمر الاستعراضي الثالث على استخدام الاستمارة "دال" لتبادل المعلومات التي يغطيها هذا البند.

الاستمارة دال

تعزيز الاتصالات بشكل فعال

١- ما هو مخطط من مؤتمرات دولية، وندوات وحلقات دراسية وأي محافل مشابهة أخرى للتبادل

ينبغي تقديم المعلومات التالية بشأن كل من هذه الأحداث:

- اسم المؤتمر، وما إلى ذلك _____
- المنظمة (المنظمات)، وما إلى ذلك التي تتولى تنظيمه _____
- الموعد _____
- المكان _____
- الموضوع الرئيسي (المواضيع الرئيسية) للمؤتمر، وما إلى ذلك. _____
- شروط الاشتراك _____
- نقطة الاتصال للحصول على مزيد من المعلومات، _____
- أو للتسجيل، وما إلى ذلك. _____

٢- معلومات عن الفرص الأخرى

_____
_____
_____
_____

٦- تدبير بناء الثقة "هاء"

إعلان التشريعات واللوائح والتدابير الأخرى

اتفقت الدول الأطراف في المؤتمر الاستعراضي الثالث على تنفيذ ما يلي:

كمؤشر للتدابير التي اتخذتها الدول الأطراف لتنفيذ الاتفاقية، يتعين عليها أن تعلن عما إذا كانت توجد لديها تشريعات أو لوائح أو تدابير أخرى:

(أ) تحظر استحداث أو إنتاج أو تخزين أو احتياز أو استبقاء عوامل جرثومية أو بيولوجية أخرى، أو تكسينات، أو أسلحة ومعدات ووسائل إيصال على النحو المحدد في المادة الأولى من الاتفاقية، في أراضيها أو في أي مكان آخر يخضع لولايتها أو سيطرتها؛

(ب) تتعلق بتصدير أو استيراد الكائنات الدقيقة الممرضة للإنسان والحيوان والنبات أو التكسينات وفقاً للاتفاقية.

وتقوم الدول الأطراف استيفاء بيانات الاستمارة المرفقة (الاستمارة "هاء") وتكون مستعدة لتقديم نسخ من التشريعات أو اللوائح أو تفاصيل مكتوبة للتدابير الأخرى عند الطلب إلى إدارة شؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة أو إلى أي دولة طرف. وعلى الدول الأطراف أن تبين على أساس سنوي، وأيضاً على الاستمارة المرفقة، ما إذا كان قد حدث أم لا أي تعديل في تشريعاتها أو لوائحها أو في التدابير الأخرى.

الاستمارة هاء

إعلان التشريعات واللوائح والتدابير الأخرى

المتعلقة بما يلي	*التشريعات*	*اللوائح*	*التدابير الأخرى*	*هل عدّلت منذ العام الماضي*
(أ) استحداث أو إنتاج أو تخزين أو احتياز أو استبقاء عوامل جرثومية أو بيولوجية أخرى أو تكسينات أو أسلحة ومعدات ووسائل الإيصال المبينة في المادة الأولى	نعم/لا	نعم/لا	نعم/لا	نعم/لا
(ب) صادرات الكائنات الدقيقة* والتكسينات	نعم/لا	نعم/لا	نعم/لا	نعم/لا
(ج) واردات الكائنات الدقيقة* والتكسينات	نعم/لا	نعم/لا	نعم/لا	نعم/لا

* الكائنات الدقيقة الممرضة للإنسان والحيوان والنبات وفقاً للاتفاقية.

٧- تدبير بناء الثقة "واو"

إعلان الأنشطة السابقة في برامج البحث والتطوير في مجال الهجوم و/أو الدفاع البيولوجي

من أجل زيادة الشفافية والانفتاح، يتعين على الدول الأطراف أن تعلن عما إذا كانت قد نفذت أو لم تنفذ أي برامج للبحث والتطوير في مجال الهجوم و/أو الدفاع البيولوجي منذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦.

وفي حالة تنفيذ مثل هذه البرامج، يتعين أن تقدم الدول الأطراف معلومات عنها وفقاً للاستمارة "واو".

الاستمارة واو

إعلان الأنشطة السابقة في برامج البحث والتطوير في مجال الهجوم و/أو الدفاع البيولوجي

١- تاريخ بدء سريان الاتفاقية إزاء الدولة الطرف.

_____

٢- البرامج السابقة للبحث والتطوير في مجال الهجوم البيولوجي:

- نعم - لا

_____

- فترة (فترات) تنفيذ الأنشطة

_____

- ملخص لأنشطة البحث والتطوير مع بيان ما إذا كانت قد نفذت أعمال تتعلق بإنتاج أو اختبار أو تقييم، أو تخزين عوامل بيولوجية أو تحويلها إلى أسلحة، وبرنامج تدمير تلك العوامل والأسلحة وغير ذلك من البحوث ذات الصلة.

_____

٣- البرامج السابقة للبحث والتطوير في مجال الدفاع البيولوجي:

- نعم - لا

_____

- فترة (فترات) تنفيذ الأنشطة

_____

- ملخص أنشطة البحث والتطوير مع بيان ما إذا كانت قد نفذت أعمال أم لا في المجالات التالية: الاتقاء، دراسات على الإمراضية والفوعة، أساليب التشخيص، بيولوجيا الهواء، الكشف، المعالجة، علم التكسينات، الحماية المادية، التطهير، وغير ذلك من البحوث ذات الصلة، مع تحديد المكان إن أمكن.

_____

_____

_____

_____

٨- تدبير بناء الثقة "زاي"

إعلان مرافق إنتاج اللقاحات

من أجل زيادة شفافية أعمال البحث والتطوير في المجال البيولوجي المتصلة بالاتفاقية، ولتوسيع المعرفة العلمية والتقنية كما هو متفق عليه في المادة العاشرة، تقوم كل دولة طـــرف بالإعلان عن جميع المرافق الحكومية وغير الحكومية الواقعة في أراضيها أو في أي مكان يخضع لولايتها أو سيطرتها، التي تنتج لقاحات رخصت بها الدولة الطرف بهدف وقاية البشر. وتقدم المعلومات ذات الصلة في الاستمارة "زاي" المرفقة.

الاستمارة زاي

إعلان مرافق إنتاج اللقاحات

١- اسم المرفق:

_____

٢- الموقع (العنوان البريدي):

_____

٣- وصف عام لأنواع الأمراض التي يغطيها:

_____

_____

_____

_____

Annex II

[ENGLISH ONLY]

Participation in the CBMs since 1987

Key: x = participated in that year; Review Conference years are highlighted in grey.

State Party	*Year*	*87*	*88*	*89*	*90*	*91*	*92*	*93*	*94*	*95*	*96*	*97*	*98*	*99*	*00*	*01*	*02*	*03*	*04*	*05*	*06*	*07*	*08*	*09*	*10*	*11*	***Totals***
Afghanistan																											**0**
Albania																									x		**1**
Algeria																											**0**
Antigua and Barbuda																											**0**
Argentina						x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**21**
Armenia		x	x	x	x	x						x	x	x		x		x			x	x	x	x	x	x	**16**
Australia		x			x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**22**
Austria					x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	**21**
Azerbaijan		x	x	x	x	x																	x	x	x	x	**9**
Bahamas																											**0**
Bahrain																							x				**1**
Bangladesh											x											x		x	x		**4**
Barbados																											**0**
Belarus							x	x		x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**18**
Belgium			x				x				x	x		x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	**16**
Belize																		x									**1**
Benin																											**0**
Bhutan										x															x		**2**
Bolivia									x																		**1**
Bosnia and Herzegovina						x	x																				**2**
Botswana																											**0**
Brazil						x		x	x	x	x	x	x	x		x	x		x	x	x	x			x	x	**16**
Brunei Darussalam																						x		x			**2**
Bulgaria			x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**23**
Burkina Faso																											**0**
Cambodia																											**0**
Canada		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
Cape Verde																											**0**
Chile					x	x					x	x	x		x	x	x			x	x	x	x	x	x	x	**15**

State Party *Year*	*87*	*88*	*89*	*90*	*91*	*92*	*93*	*94*	*95*	*96*	*97*	*98*	*99*	*00*	*01*	*02*	*03*	*04*	*05*	*06*	*07*	*08*	*09*	*10*	*11*	***Totals***
China			x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**23**
Colombia												x														**1**
Congo (Republic of the)																										**0**
Cook Islands																										**0**
Costa Rica														x	x											**2**
Croatia					x	x			x				x	x				x		x	x	x	x	x	x	**12**
Cuba					x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**21**
Cyprus					x	x	x		x	x	x									x	x	x	x		x	**11**
Czech Republic	x	x	x	x	x	x		x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**23**
Democratic People's Republic of Korea				x																						**1**
Democratic Republic of the Congo																										**0**
Denmark	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x								x	x	x	x	x	x	x	**18**
Dominica																										**0**
Dominican Republic																										**0**
Ecuador				x			x	x	x	x											x	x				**7**
El Salvador																										**0**
Equatorial Guinea																										**0**
Estonia	x	x	x	x	x			x	x	x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	**22**
Ethiopia																									x	**1**
Fiji								x	x	x	x															**4**
Finland	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
France			x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	**21**
Gabon																										**0**
Gambia																							x		x	**2**
Georgia	x	x	x	x	x									x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**16**
Germany	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
Ghana																										**0**
Greece				x	x			x	x										x	x	x	x	x		x	**10**
Grenada																			x							**1**
Guatemala																										**0**
Guinea-Bissau																										**0**
Holy See																										**0**
Honduras																										**0**

State Party	*Year*	*87*	*88*	*89*	*90*	*91*	*92*	*93*	*94*	*95*	*96*	*97*	*98*	*99*	*00*	*01*	*02*	*03*	*04*	*05*	*06*	*07*	*08*	*09*	*10*	*11*	***Totals***
Hungary		x				x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x			x	x	x	x	x	x	x	x	**20**
Iceland						x		x	x																		**3**
India												x										x		x	x	x	**5**
Indonesia																							x	x	x		**3**
Iran (Islamic Republic of)													x	x			x				x	x	x	x	x		**8**
Iraq								x		x	x	x											x	x	x	x	**8**
Ireland			x		x	x		x		x	x	x					x			x	x	x	x	x	x	x	**15**
Italy				x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**22**
Jamaica																										x	**1**
Japan			x			x	x	x		x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**20**
Jordan							x			x	x											x		x			**5**
Kazakhstan		x	x	x	x	x																	x			x	**7**
Kenya																									x		**1**
Kuwait											x																**1**
Kyrgyzstan		x	x	x	x	x		x														x					**7**
Lao People's Democratic Republic										x																	**1**
Latvia		x	x	x	x	x											x		x	x	x	x	x	x	x	x	**14**
Lebanon																						x	x	x	x		**4**
Lesotho																											**0**
Libyan Arab Jamahiriya																				x	x	x	x		x		**5**
Liechtenstein																x	x		x	x	x		x	x	x	x	**9**
Lithuania		x	x	x	x	x									x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**17**
Luxembourg									x		x	x	x							x	x	x			x		**8**
Madagascar																											**0**
Malaysia																					x				x	x	**3**
Maldives																											**0**
Mali													x														**1**
Malta							x		x	x	x		x		x				x	x	x	x	x	x	x		**13**
Mauritius																			x	x	x	x	x	x			**6**
Mexico					x		x		x										x			x	x	x	x	x	**9**
Monaco																											**0**
Mongolia					x		x	x	x	x																	**5**
Montenegro						x	x													x	x						**4**
Morocco																				x	x	x	x	x	x	x	**7**

State Party	*Year*	*87*	*88*	*89*	*90*	*91*	*92*	*93*	*94*	*95*	*96*	*97*	*98*	*99*	*00*	*01*	*02*	*03*	*04*	*05*	*06*	*07*	*08*	*09*	*10*	*11*	***Totals***
Mozambique																											**0**
Netherlands		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
New Zealand		x	x	x	x		x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**23**
Nicaragua								x																			**1**
Niger																											**0**
Nigeria																						x	x				**2**
Norway		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
Oman																											**0**
Pakistan																											**0**
Palau																											**0**
Panama						x																					**1**
Papua New Guinea											x																**1**
Paraguay										x																	**1**
Peru						x	x										x										**3**
Philippines						x																			x		**2**
Poland		x	x			x			x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**20**
Portugal					x	x			x	x	x										x	x	x	x	x	x	**11**
Qatar						x				x	x		x							x			x	x	x	x	**9**
Republic of Korea							x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**20**
Republic of Moldova		x	x	x	x	x																		x	x	x	**8**
Romania						x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	**20**
Russian Federation		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
Rwanda																											**0**
Saint Kitts and Nevis																											**0**
Saint Lucia										x																	**1**
Saint Vincent and the Grenadines																											**0**
San Marino										x	x	x			x	x					x	x					**7**
Sao Tome and Principe																											**0**
Saudi Arabia											x	x															**2**
Senegal						x																x		x	x	x	**5**
Serbia						x	x													x	x	x		x	x	x	**8**
Seychelles									x																		**1**
Sierra Leone																											**0**
Singapore																											**0**
Slovakia		x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**24**

State Party *Year*	*87*	*88*	*89*	*90*	*91*	*92*	*93*	*94*	*95*	*96*	*97*	*98*	*99*	*00*	*01*	*02*	*03*	*04*	*05*	*06*	*07*	*08*	*09*	*10*	*11*	***Totals***
Slovenia					x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		x				x	x	x	x	x	x	**17**
Solomon Islands																										**0**
South Africa							x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**18**
Spain	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		**24**
Sri Lanka								x																		**1**
Sudan																										**0**
Suriname																										**0**
Swaziland																										**0**
Sweden	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x			x	x	x	x	x	x	x	x	**23**
Switzerland		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**24**
Tajikistan	x	x	x	x	x																				x	**6**
Thailand				x		x																x		x	x	**5**
The former Yugoslav Republic of Macedonia					x	x																		x		**3**
Timor-Leste																										**0**
Togo	x																									**1**
Tonga																										**0**
Trinidad and Tobago																										**0**
Tunisia						x								x						x	x		x	x	x	**7**
Turkey					x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	**19**
Turkmenistan	x	x	x	x	x														x							**6**
Uganda										x																**1**
Ukraine						x	x		x	x	x	x	x		x	x	x	x	x	x	x	x		x	x	**17**
United Arab Emirates																								x		**1**
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
United States of America	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	x	**25**
Uruguay																										**0**
Uzbekistan	x	x	x	x	x							x	x		x	x	x	x	x	x	x	x	x	x		**17**
Vanuatu																										**0**
Venezuela (Bolivarian																										**0**

State Party	*Year*	*87*	*88*	*89*	*90*	*91*	*92*	*93*	*94*	*95*	*96*	*97*	*98*	*99*	*00*	*01*	*02*	*03*	*04*	*05*	*06*	*07*	*08*	*09*	*10*	*11*	***Totals***
Republic of)																											
Viet Nam																											**0**
Yemen																									x		**1**
Zambia																											**0**
Zimbabwe																											**0**
Totals		**30**	**32**	**31**	**41**	**56**	**43**	**39**	**42**	**51**	**52**	**46**	**42**	**38**	**40**	**41**	**41**	**33**	**43**	**52**	**58**	**66**	**63**	**65**	**72**	**63**	

Chart showing number and percentage of States Parties participating in CBMs

